

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٦/٨٢

بتقرير صفة المنفعة العامة

لمشروع ازدواجية طريق صحار/ البريمي

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ وتعديلاته ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

**المادة الأولى :** يعتبر مشروع ازدواجية طريق صحار/ البريمي المحدد في المذكرة

والرسم التخطيطي الإجمالي المرافقين من مشروعات المنفعة العامة .

**المادة الثانية :** للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على المنشآت

والأراضي اللازمة للمشروع طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة

العامة المشار إليه .

**المادة الثالثة :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٩ من جمادى الثانية سنة ١٤٢٧ هـ

الموافق : ٢٥ من يوليـــــو سنة ٢٠٠٦ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٨٢٠)

## مذكرة

### فى شأن تقرير صفة المنفعة العامة

#### لمشروع ازدواجية طريق صحار / البريمى

يعد مشروع ازدواجية طريق صحار / البريمى بطول ( ٨١ كيلو متر ) من المشروعات الحيوية التى شرعت وزارة النقل والاتصالات بتنفيذها ضمن جهود الحكومة لإنشاء وتحديث شبكة الطرق بالسلطنة ، ويحقق المشروع الأهداف التالية :

- ١- تنفيذ الخريطة الهيكلية المعتمدة حسب المخططات الحديثة .
- ٢- التخفيف من اختناقات المرور على الطريق الحالى ( صحار / البريمى ) ، وتيسير انسياب حركة المركبات .

- ٣- استيعاب كثافة حركة المرور الحالية والمستقبلية ، وتأمين السلامة العامة لمستخدميه حيث تم تصميم الطريق المقترح على أساس طريق مزدوج بحارتين بعرض (٧,٥) متر لكل اتجاه ، وأكتاف خارجية بعرض (٢,٥) متر وداخلية بعرض (١,٢) متر ، بالإضافة إلى جزيرة وسطية بعرض (٤,٥) متر كما سيتم تزويد الطريق بكافة متطلبات السلامة المرورية اللازمة من الحواجز واللوائح الإرشادية والدهانات ، وكذلك تصريف مياه الأمطار .

٤- يخدم الطريق المقترح إنشاءه عدة قرى .

٥- زيادة التواصل الاجتماعى بين المواطنين وتفعيل الأنشطة التجارية والاقتصادية

بما يؤدي إلى سهولة الانتقال من وإلى مختلف المناطق .

٦- سيضيف الطريق مظهرا من مظاهر التقدم ويسهم فى ازدهار المنطقة بما يعود

بالنفع على جميع أهالى المنطقة .

٧- تتراوح إحرامات المشروع بين (٨٠) متر فى الأماكن التى توجد بها ممتلكات

و (١٢٠) متر فى الأماكن المفتوحة بحيث تسمح بوضع خطوط الخدمات على الطريق ،

وحيث أن تنفيذ المشروع يتطلب نزع ملكية الممتلكات المتأثرة به فإن الأمر يقتضى

استصدار مرسوم سلطانى بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

**وزير النقل والاتصالات**